

تفسير البغوي

الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِمَّا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ ^طإِنَّ أُمَّهَاتِهِمْ ^جإِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ
وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا ^جوَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ

ثم ذم الظهار فقال : (الذين يظاهرون منكم من نسائهم) قرأ عاصم : " يظاهرون " فيها

بضم الياء وتخفيف الظاء وألف بعدها وكسر الهاء . وقرأ ابن عامر ، وأبو جعفر ، وحمزة ،

والكسائي : بفتح الياء والهاء ، وتشديد الظاء وألف بعدها وقرأ الآخرون بفتح الياء وتشديد

الطاء والهاء من غير ألف . (ما هن أمهاتهم) أي ما اللواتي يجعلونهن من زوجاتهم

كالأمهات بأمهات . وخفض التاء في " أمهاتهم " على خبر " ما " ومحلّه نصب كقوله : "

31 31 12 ما هذا بشرا " (يوسف - 31) المعنى : ليس هن بأمهاتهم (إن أمهاتهم) أي

ما أمهاتهم (إلا اللائي ولدنهم وإنهم ليقولون منكرا من القول) لا يعرف في شرع (

وزورا) كذبا (وإن الله لعفو غفور) عفا عنهم وغفر لهم بإيجاب الكفارة عليهم . وصورة

الظهار : أن يقول الرجل لامرأته : أنت علي كظهر أمي ، أو أنت مني أو معي أو عندي

كظهر أمي ، وكذلك لو قال : أنت علي كبطن أمي أو كرأس أمي أو كيد أمي أو قال

بطنك أو رأسك أو يدك علي كظهر أمي أو شبه عضوا منها بعضو آخر من أعضاء أمه
فيكون ظهارة. وعند أبي حنيفة - رضي الله عنه - إن شبهها بطن الأم أو فرجها أو فخذها
يكون ظهارة وإن شبهها بعضو آخر لا يكون ظهارة . ولو قال أنت علي كأمي أو كروح أمي
وأراد به الإعزاز والكرامة فلا يكون ظهارة حتى يريد ، ولو شبهها بجدته فقال : أنت علي
كظهر جدتي يكون ظهارة وكذلك لو شبهها بامرأة محرمة عليه بالقرابة بأن قال : أنت علي
كظهر أختي أو عمتي أو خالتي أو شبهها بامرأة محرمة عليه بالرضاع يكون ظهارة - علي
الأصح من الأقاويل - .